



الإمارات العربية المتحدة الجريدة الرسمية

العدد ثلاثة وخمسة وسبعون - السنة الثانية والثلاثون - ذو القعدة ١٤٢٢ هـ - يناير ٢٠٠٢

تعليم

الى جميع شركات التأمين العاملة في الدولة بشأن إجراءات مواجهة غسل الأموال.

بند ١ — غسل الأموال هو كل عمل ينطوى على نقل أو تحويل أو ايداع أموال أو احتفاظ أو تمويه حقيقة أموال متحصلة بطرق غير قانونية ومن نشاط غير مشروع وذلك وصولاً لإظهارها على أنها نابعة من مصادر شرعية خلافاً للحقيقة .

بند ٢ — تطبق هذه الاجراءات على جميع شركات التأمين العاملة في الدولة وتشمل اعضاء مجالس الادارات والمرؤفين في هذه الشركات وكافة الفروع والشركات التابعة لها في الدولة ومديري المحفظة الاستثمارية وإستشاري الائتمان ،وفروع شركات التأمين المؤسسة في الدولة والعاملة بالخارج إذا كانت الدول التي تعملي بها هذه الفروع والشركات التابعة لها لاتطبق اي اجراءات او تطبق اجراءات أقل من الاجراءات المبينة في هذا التعليم .

بند ٣ — يجب على شركة التأمين التأكد من هوية العميل وبيان حالته المالية ومصدر الأموال للأستثمار وأسباب اجراء التأمين وصافي الدخل السنوي خلال السنوات الثلاث الاخيرة وعقود تأمينات الحياة والإدخار وتكوين الأموال لنفس الشخص لدى الشركة أو شركات التأمين الأخرى وتوزيعات الأصول التي

بتلكها ، وفرض الأسماء التي حصل عليها وأسماء المصارف التي يتعامل معها وذلك في الحالات التالية :-

(أ) تجاوز العميل الحدود التالية :-

القسط المتظم المبلغ المقطوع (الأقساط المنفردة)

لأفراد ٣٧٠,٠٠٠ درهم أو ما يعادله ٩٢,٠٠٠ درهم أو ما يعادله.

للمجموعات ١,١٠٠,٠٠٠ درهم أو ما يعادله ٢٧٥,٠٠٠ درهم أو ما يعادله.

نقداً ٤٠,٠٠٠ ألف درهم أو ما يعادله .

(ب) عند وجود عقود تأمين للعميل لدى نفس الشركة أو شركات تأمين أخرى يزيد إجمالي الأموال المستمرة فيها عن الحدود المذكورة في هذا التعليم .

(ج) عند استلام دفعة نقدية بقيمة ٤٠ ألف درهم أو أكثر بموجب شيك شخصي أو حواله مصرفيه أو شبكات سياحية أو أوامر بريدية .

(د) عندما يتتجاوز المبلغ النتدى المستلم الجموم التراكمى لمبلغ (٤٠,٠٠٠) درهم أو ما يعادله لسنة واحدة .

(هـ) في حالة الشك بعملية غسل أموال حتى لو كان المبلغ المعنى أقل من الحدود المبينة في هذا التعليم .

بند ٤ — يمنع منعاً باتاً إصدار عقود التأمين على الحياة والادخار وتكرير الأموال باسماء مستعاره ويجب دائماً اعتماد أسم صاحب عقد التأمين كما في جواز السفر أو الرخصة التجارية في حالة الأشخاص الاعتبارية .

بند ٥ — جميع شركات التأمين المرخص لها بالعمل في الدولة وأعضاء مجالس إدارتها ومدرائها وموظفوها ملزمون شخصياً بالإحاطة عن أي معاملة غير عادلة تستهدف غسل الأموال ورفع تقرير بذلك إلى مكتب وكيل الوزارة المساعد لشؤون الشركات والرقابة بوزارة الاقتصاد والتجارة والتي بدورها ترفع نسخة من هذا التقرير إلى مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي .

بند ٦ — من أجل تعزيز التحقيقات اللاحقة من قبل السلطات المختصة ، يجب التحقق من أي معاملة تأمينية غير عادلة بأقصى درجة من النزاهة ، ولا يجوز لشركة التأمين المعنية أو لموظفيها الاتصال بالعميل لإبلاغه بما يجري .

بند ٧ — تتم معاقبة شركات التأمين التي تحالف عن الإبلاغ عن التعليمات الموجدة في هذا التعميم أو تحالف عن الإبلاغ عن المعاملات التأمينية غير العادلة المشبورة وفقاً للقوانين والأنظمة السارية داخل دولة الإمارات العربية المتحدة .

بند ٨ - على شركات التأمين إتخاذ ما يلى :-

أ - اخطار الوزارة باسم المرض المكلف من قبل الشركة للاتصال بالوزارة
لإبلاغ عن حالات غسل الأموال والحالات المشبوهة وأرسال التقارير
والتاكد من حنط بعضها بشكل مناسب.

ب - التاكد من أن نظام الضبط الداخلي لدى الشركة يعمل بكفاءة ويعطي بشكل
مناسب تطبيق اجراءات مراقبة غسل الأموال.

ج - استلام المستندات التالية من العميل :-

- صورة من جواز السفر أو الهوية في حالات معاملات الأفراد مرفقاً عليها
على أنها صورة طبق الأصل بواسطة المرض المختص.
- صورة الرخصة التجارية في حالات معاملات المشات مرفقاً عليها بأنفها
صورة طبق الأصل بواسطة المرض المختص.
- نسخة من بيان الحالة المالية وهوية العميل المرفق بـ هذا التعليم الخاص بعقود
تأمينات الحياة والادخار وتكرير الأموال .

بند ٩ - يجب الاحتفاظ بالوثائق والتماذج والسجلات والملفات لمدة لا تقل عن (٥) (٥)

سنوات من تاريخ إصدار عقد التأمين وأن تكون متوفرة لمنشئي الوزارة .

بند ١٠ — في حالة وحيد أية استفسارات تتعلق بهذا التعميم يراجع — وكيل الوزارة المساعد لشئون الشركات والرقابة بالوزارة .

بند ١١ — ينشر هذا التعميم في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

ويعتبر الملحقان رقم (١) ورقم (٢) ونحوذج بيان الحالة المالية وهوية العميل جزءاً لا يتجزأ من هذا التعميم .

بند ١٢ — تلغى أية تفاصيم ، أو إشعارات ، أو قرارات أو توجيهات تتعارض وأحكام هذا النظام .

فاهم بن سلطان القاسمي
وزير الاقتصاد والتجارة

صدر في أبوظبي :
 بتاريخ : ٢٢ شوال ١٤٢٢ هـ
الموافق : ٦ يناير ٢٠٠٢ م

ملحق (١)

بشأن احتمالات غسل الأموال

أولاً : حالات الأقساط (المنفردة / المنظمة الكبيرة / المعاملات النقدية) :-

- ١ - الطلبات التي ي تكون فيها مصدر الأموال غير واضح أو غير مناسب مع المركز المالي لمقدم الطلب.
- ٢ - الطلب المناحي، لعند عميل كبير تكون عتوده السابقة ليست من هذا النوع أو الحجم.
- ٣ - عدم وجود سبب معقول للأستمار وعدم تعلم مصدر الأموال المستمرة وعدم الشعار في كشف أي معاملات .
- ٤ - الدفع غير المسحوب على الحساب الشخصي للعميل.
- ٥ - عدم اهتمام المستمر بعائد الاستثمار راهتمامه بالتنازل أو بالالغاء المبكر للعقد
- ٦ - رغبة العميل في سداد القسط للبدئي (الأول) تقدماً وفقاً للحدود المواردة في البند ٣ من التعميم .

ثانياً : حالات التنازل عن عقود التأمين :

- ١ - إذا أبدى العميل رغبته في التنازل عن الخطة (البرنامج) لصالح الغير خلال اثنين عشر شهراً.

٢— اذا ابدى العميل رغبته في الحصول على قيمة العقد بشيك غير مطر محرر
لصالح غيره .

٣— إذا أبدى العميل (في حالة التأمين الفردي / الجماعي) رغبته في الحصول على
قيمة العقد بالتحويل الإلكتروني لحساب مصرفي لا يحمل اسمه .

ثالثاً : حالات الغاء عقد التأمين :-

اذا قام العميل بالغاء عقد التأمين للحصول على قيمة على الرغم من احراز
خصومات او استحقاق رسوم الغاء ، فإنه يجب التأكيد فيما إذا كان هذا العميل قد
سبق له إلغاء أي عقد تأمين خلال الأثنى عشر شهراً الأخيرة ، سواء كان العقد مع
الشركة المتعاقد معها أو مع شركات أخرى .

رابعاً : حالات التمويـه :

اذا قام العميل بإستثمار مبلغ كبير من المال في خطة أو برنامج من برامج
الشركة ثم قام بالتنازل عن العقد بعد وقت قصير من إبرامه أو بإلغائه وكرر ذلك
عدة مرات

ملحق (٢)

أمثلة لفئات الأشخاص غاسلي الأموال

أولاً : بالنسبة للعملاء.

أ - العملاء الذين ينضولون دفع قسط تأمين عقود تأمينات الحياة والادخار

ونكرين الأموال نقداً أو بشيكات سياحية .

ب - العملاء الذين لا يدرجون عنواناً دائماً على نموذج الطلب .

ج - العملاء الذين يسافرون باستمرار إلى بلدان ترور فيها تجارة أو زراعة

المهدرات .

د - العملاء الذين يقدمون مبالغ نقدية كبيرة ويطلبون قيدها كرصيد دائم

حساب غيرهم .

هـ - العملاء الذين يتعاملون مع الشركات الراغبة في مناطق تفتقر لقوانين غسل

الأموال أو غير متعارنة في مجال غسل الأموال .

و - العملاء الذين يُقبلون على الاستثمار ذي الخطورة المرتفعة ويكون سلوكهم

مختلفاً بصورة جوهرية عن سلوك المستمر العادي .

ثانياً : - بالنسبة لموظفي المبيعات بالشركة ووكالاتها .

(أ) زيادة المبيعات بشكل كبير عن المستويات العلية حالات الأقساط المفردة .

ب) التنازلات أو الإلغاءات الكبيرة لعقود التأمين في مخزن موظفى مبيعات الشركة أو الوكيل خلال سنة واحدة من مدة العقد .

نموذج

بيان الحالة المالية وهرية العميل

تملاً براستة مقدم الطلب

لتأمينات الحياة والإدخار وتكرير الأموال

- ١ - اسم مقدم الطلب بالكامل :
- ٢ - عنوان مقدم الطلب :
- ٣ - تاريخ الميلاد :
- ٤ - الرؤسية وطبيعة العمل :
- ٥ - الحالة الاجتماعية : أعزب - متزوج - أخرى
- ٦ - علاقة مقدم الطلب بالمؤمن له :
- ٧ - اسم المسدد وأسماء المستفيدون :
- ٨ - يذكر تفاصيل أية طلبات أخرى بتقدمة لموظفي الشركة ، كذلك إذا كان لديه عقود تأمين حياة أو إدخار وتكرير أموال سابقة :
- ٩ - قيمة مبلغ التأمين المطلوب:
- أ - اسم البرنامج ووصنه
- ب - النافع
- ج - المستفيدون
- د - أسباب ابرام عقد التأمين .
- ١١ - صاف الدخل السنوي خلال السنوات الثلاث الأخيرة لكل سنة على حدة:

١٢ - تفاصيل الأصول التي يملكونها:

- القيمة :
أ - نقداً
- القيمة :
ب - أسهم وسندات
- القيمة :
ج - عقارات
- القيمة :
د - أخرى
- هـ - إجمالي الأصول
- ١٣ - تفاصيل الالتزامات :
- أ - قروض / ديون
- ب - حسابات مدينة (مطلوبه)
- ١٤ - مصدر الأموال التي سيتم استثمارها .
- ١٥ - أسماء المصارف التي يتم التعامل معها :
- ١٦ - اذا كان هناك أكثر من حساب واحد ذكر التفاصيل.

الصفة اسم مقدم الطلب
التاريخ : التوقيع :

اعتماد مدير الانتاج أو المبيعات

الأسم :
التوقيع :
التاريخ :
١٠٠١٤